كشيخه ابي بكر الاصبهاني الحافظ انه يقول حدثني شيخي ان فلان ابن
فلان حدثه وحكي عن بعضهم انه يقول لنا فلان وهو ابن فلان
واستحبه اي هذا الاخير الخطيب لان لفظ ان استعملها قوم
في الاجازة كما تقدم قال ابن الصلاح وكله جائز واولاه ان يقول
هو ابن فلان او يعني ابن فلان ثم بعده يقوله ان فلان بن
فلان بعد ان يذكره بكماله من غير فصل تنبيه قال في الافتتاح
ومن الممنوع ايضا ان يزيد تاريخ السماع اذا لم يذكره الشيخ او يقول
قراه فلان او يخرج فلان حيث لم يذكره التاسع جرت العادة
بحذف قال ونحوه بين رجال الاسناد خطا اختصارا وينبغي
للقاري التلفظ بها عبارة ابن الصلاح ولابد من ذكره حال القراءة
واذا كان فيه قرئ على فلان اخبرك قال اقرئ على فلان حدثنا
فلان فليقل القاري في الاول قيل له اخبرك فلان وفي الثاني
قال ثنا فلان قال ابن الصلاح وقد جاء هذا مصرحا به خطا
وينبغي ان يقال في قرات على فلان قلت له اخبرك فلان واذا
تكرر لفظ قال كقوله اي البخاري حدثنا صالح ابن حيان قال
قال عامر الشعبي انهم يحذفون احدهما خطا وهي الاولى فيما
يظهر فليلفظ بهما القاري جميعا قال المصنف من زيادته ولو
ترك القاري قال في هذا كله احطا والظاهر صحة السماع
لان حذف القول جائز اختصارا جاء به القران العظيم وكذا قاله
ابن الصلاح ايضا في فتاويه معبرا بالاظهر قال العراقي وقد
كان بعض ائمة العربية وهو العلامة شهاب الدين عبد اللطيف
ابن المرحل ينكر اشتراط المحدثين التلفظ بقال في اثنا السند وما
ادري ما وجه انكاره لان الاصل هو الفصل بين كلامي المتكلمين
للتمييز بينهما وحيث لم يفصل فهو مضمر والاضمار خلاف الاصل
قلت وكون ذلك في غاية الظهور لان اخبرنا وحدثنا بمعني قال
لنا الحديث بمعنى قال وانا بمعنى لنا فقوله حدثنا فلان معناه
قال لنا فلان قال لنا فلان وهذا واضح لا اشكال فيه وقد ظهر
لي هذا

لي هذا الجواب وانا في اوايل الطلب فعرضته لبعض المدرسين
فلم يهتد لفهمه لجهله بالعربية ثم رايته بعد نحو عشر سنين منقولا
عن شيخ الاسلام وانه كان ينصر هذا القول ويرجحه ثم وقفت
عليه بخطه فلله الحمد تنبيه مما يحذف في الخط ايضا
لا في اللفظ انه كحديث البخاري عن عطا ابن ابي ميمونة سمع
انس ابن مالك اي انه سمع قال ابن حجر في شرحه لفظه انه يحذف
في الخط عرفا العاشر النسخ المشهورة والاجزا المشتملة على
احاديث بسند واحد كنسخة همام ابن منبه عن ابي هريرة رواية عبد الرزاق
عن معمر عنه منهم من يجدد الاسناد فيذكره اول كل حديث منها
وهو احوط واكثر ما يوجد في الاصول القديمة واوجبه بعضهم
ومنهم من يكتفي به في اول حديث منها او اول كل مجلس من
سماعها ويدرج الباقي عليه قايلا في كل حديث بعد الحديث الاول
وبالاسناد او وبه وهو الاغلب الاكثر فمن سمع هكذا فاراد
رواية غير الاول مفردا عنه باسناده جاز له ذلك عند الاكثرين
منهم وكيع وابن معين والاسمعيلي لان المعطوف له حكم المعطوف
عليه وهو بمثابة تقطيع المتن الواحد في ابواب باسناده المذكور
في اوله ومنعه الاستاذ ابو اسحق الاسفرايني وغيره كبعض
اهل الحديث روي ذلك تدليسا فعلى هذا من يريد ان يبين
ويحكي ذلك وهو على الاول احسن كفعل مسلم في الروايتين
نسخة همام ثنا محمد ابن رافع ثنا عبد الرزاق انا معمر عن
همام ابن منبه بكسر الموحدة المشددة قال هذا ما حدثنا ابو
هريرة وذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان ادنى احدكم في الجنة الحديث واطرد لمسلم ذلك
وكذا فعله كثير من المولفين واما البخاري فانه لم يسلك
قاعدة مطردة فتارة يذكر اول حديث في النسخة ويعطف
عليه الحديث الذي ساق الاسناد لاجله كقوله في الطهارة
ثنا ابو اليمان ثنا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج انه سمع ابا هريرة